مُقَدِّمَة
فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ

تأليف
الشَّيخ تقي الدِّين أحمد بن تيمِيَّة

منشورات دار مكتبة الحياة
بيروت ـ لبنان



جميع حقوق هذه الطبعة محفوظة للناشر
١٩٨٠
دار مكتبة الحياة للطباعة والنشر

مُقَدِّمَة

في أُصُولِ التَّفْسِيرِ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الناشر

الحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين .

وبعد

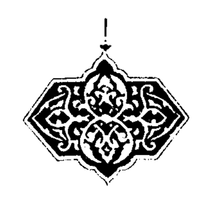
فهذه رسالة لطيفة لشيخ الاسلام ابن تيمية ، ضئيلة الحجم ، جليلة النفع ، قليلة المادة ، غزيرة الفائدة . وقد سماها شيخ الاسلام « مقدمة في أصول التفسير » وهي ، بحق ، مدخل الى هذا العلم الشريف ، لا يستغني عنها طالب ولا فقيه ولا عالم ، تشتمل على نبذة مفيدة في تاريخ نشأة علم التفسير ، وعناية الصحابة والتابعين به ، وعلى ايضاح طبيعة الاختلاف في التفسير ، ووجوهه ، وعلى بيان تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بأقوال الصحابة . وعلى التحذير من الوقوع في حرمة التفسير بمجرد الرأي . ولقد ختم شيخ الاسلام رحمه الله هذه المقدمة بايراد اقرب التفاسير الى الكتاب والسنة . وتدوين رأيه في جمع القراءات السبع .

وقد حظيت هذه المقدمة بالعناية من أهل الفقه ودارسي علوم القرآن الكريم . . ونالت اعجاب طلبة العلم الدارجين في طريق علم التفسير . وأشتهرت بين الناس ، وتداولتها آلات الطباعة عدة مرات ، وما زالت مرغوبة

ومطلوبة ،لما فيها من الفوائد العلمية والفقهية ولما تشتمل عليها من القواعد الاصولية .

وان دار مكتبة الحياة ،اذ تقدمها مرة أخرى لقرائها في العالم الاسلامي ،ترجو أن يعم بها النفع ،وأن يفيد منها الطلاب والدارسون والفقهاء والمتفقهون وقبل هذا كله ترجو أن تنال بها رضا الله ومثوبته فهو من وراء القصد ومنه العون وعليه الاتكال .

الناشر



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

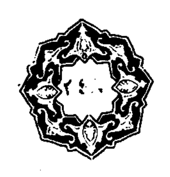
رب يسر وأعن برحمتك

الحمد لله نستعينه ونستغفره . ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا . من يهده الله فلا مضلّ له ، ومن يضلل فلا هادي له * وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليما .

أما بعد فقد سألني بعض الإخوان ، أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية ، تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه ، والتمييز - في منقول ذلك ومعقوله - بين الحق وأنواع الأباطيل ، والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل . فإن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغثّ والسمين ، والباطل الواضح والحق المبين . والعلم إما نقل مصدق عن معصوم ، وإما قول عليه دليل معلوم . وما سوى هذا فإما مزيف مردود ، وإما موقوف لا يعلم أنه بهرج ولا منقود . وحاجة الأمة ماسة الى فهم القرآن الذي هو حبل الله المتين ، والذكر الحكيم ، والصراط المستقيم ، الذي لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسن ، ولا يخلق عن كثرة الترديد ، ولا تنقضي عجائبه . ولا يشبع منه العلماء . من قال به صدق ، ومن عمل به أُجر ، ومن حكم به عدل ،

ومن دعا اليه هدي الى صراط مستقيم . ومن تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله . قال تعالى ﴿ فإما يأتينكم منِّي هدىً فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ، ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ، ونحشره يوم القيامة أعمى ، قال ربِّ لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً ؟ قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتَها وكذلك اليوم تُنسى ﴾ ، وقال تعالى ﴿ قد جاءكم من الله نورٌ وكتابٌ مبين ، يهدي به الله من اتبع رضوانه سبلَ السلام ، ويخرجهم من الظلمات الى النور بإذنه ، ويهديهم إلى صراط مستقيم ﴾ ، وقال تعالى ﴿ ألر . كتابٌ أنزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور بإذن ربهم الى صراط العزيز الحميد . الله الذي له ما في السموات وما في الأرض ﴾ وقال تعالى﴿ وكذلك أوحينا اليك روحاً من أمرنا ما كنتَ تدري ما الكتابُ ولا الإيمان ، ولكن جعلناه نوراً نهدي به من نشاء من عبادنا ،وإنك لتهدي الى صراط مستقيم. صراط الله الذي له ما في السماوات وما في الأرض ألا إلى الله تصير الأمور ﴾

وقد كتبتُ هذه (المقدمة) مختصرة بحسب تيسير الله تعالى من إملاء الفؤاد ، والله الهادي الى سبيل الرشاد .



[في عناية الصحابة والتابعين بمعاني القرآن]

يجب أن يُعلم أن النبيﷺ بيّن لأصحابه معاني القرآن كما بيّن لهم ألفاظه ، فقوله تعالى ﴿ لتبينَ للناس ما نزل إليهم ﴾ يتناول هذا وهذا .

وقد قال أبو عبد الرحمن السُّلمي[1] : حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن ـ كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما ـ أنهم كانوا إذا تعلموا من النبيﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل ، قالوا . فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً . ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة .

وقال أنس : كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جلَّ في أعيننا وأقام ابن عمرعلى حفظ البقرة عدة سنين ـ قيل ثمان سنين ـ ذكره مالك . وذلك أن الله تعالى قال ﴿ كتاب أنزلناه إليك مبارك ليَّدبروا آياته ﴾ وقال ﴿ أفلا يدبَّرون القرآن ﴾ وقال ﴿ أفلم يدَّبروا القول ﴾ وتدبر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن كذلك قال تعالى ﴿ إنَّا أنزلناه قرآناً عربياً لعلّكم تعقلون ﴾ وعقل الكلام متضمن لفهمه .

---

(١) هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة (تلميذ أميري المؤمنين عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وأضرابهما من علماء الصحابة كعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وأبيّ بن كعب) وهذا الخبر أقدم نص تاريخي عرفنا به الطريقة التي كان يتعلم بها المسلمون الأولون . كانوا لا يعنون بالإكثار من العلم ، إلا بعد إتقان ما يتعلمونه منه ، وبعد « العمل » به . وأنظر رسالة (الإكليل) لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٣١ ، وطبقات القراء لابن الجزري ١ : ٤١٣ ، مجلة (الفتح) العدد ٨٤٦ ص ١٨ .

ومن المعلوم أن كل كلام المقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه ، فالقرآن أولى بذلك .

وأيضاً فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم وبه نجاتهم وسعادتهم وقيام دينهم ودنياهم ؟

ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلا جداً ، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم ، وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر .

ومن التابعين من تلقى جمع التفسير عن الصحابة،كما قال مجاهد[1] : عرضت المصحف على ابن عباس ، أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها [2] ، ولهذا قال الثوري : اذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به . ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعي والبخاري وغيرهما من أهل العلم [3] ، وكذلك الإمام أحمد وغيره ممن صنف في التفسير يكرر الطرق عن مجاهد أكثر من غيره .

والمقصود أن التابعين تلقوا التفسير عن الصحابة كما تلقوا عنهم

---

(١) هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي مولى السائب بن أبي السائب . ولد سنة ٢١هـ وتوفي بمكة وهو ساجد سنة ١٠٢هـ .كان من تلاميذ ابن عباس وأم سلمة وأبي هريرة وجابر .ومن تلاميذ عكرمة وعطاء وقتادة والحكم بن عتيبة وأيوب . وثقه ابن معين وأبو زرعة

(٢) في خلاصة تذهيب الكمال ص ٣١٥ أنه عرض القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة

(٣) انظر تلخيص كتاب الاستغاثة المعروف بالرد على البكري لشيخ الإسلام طبع مطبعتنا السلفية ص ١٥ - ١٦

علم السنة ، وإن كانوا قد يتكلمون في بعض ذلك بالاستنباط والاستدلال كما يتكلمون في بعض السنن بالاستنباط والاستدلال ·

[في اختلاف السلف في التفسير اختلاف تنوع]

الخلاف بين السلف في التفسير قليل ، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير ، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع الى اختلاف تنوُّع لا اختلاف تضاد . وذلك صنفان :

أحدهما أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى ، بمنزلة الأسماء المتكافئة التي بين المترادفة والمتباينة ، كما قيل في اسم السيف : الصارم والمهنّد ، وذلك مثل أسماء الله الحسنى وأسماء رسوله ﷺ وأسماء القرآن ، فإن أسماء الله كلها على مسمى واحد فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضاداً لدعائه باسم آخر بل الأمر كما قال تعالى ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أياً ما تدعوا فله الأسماء الحسني ﴾ ، وكل اسم من أسمائه يدل على الذات المسماة وعلى الصفة التي تضمنها الاسم ، كالعليم يدل على الذات والعلم ، والقدير يدل على الذات والقدرة ، والرحيم يدل على الذات والرحمة . ومن أنكر دلالة أسمائه على صفاته ممن يدَّعي الظاهر فقوله من جنس قول غلاة الباطنية القرامطة الذين يقولون : لا يقال هو حيّ ولا ليس بحي ، بل ينفون عنه النقيضين ، فإن أولئك القرامطة الباطنية لا ينكرون اسماً هو علم محض كالمضمرات ، وإنما ينكرون ما في أسمائه الحسني من صفات الإثبات ، فمن وافقهم على مقصودهم كان ـ مع دعواه الغلو

في الظاهر - موافقاً لغلاة الباطنية في ذلك ، وليس هذا موضع بسط ذلك .

وإنما المقصود أن كل اسم من أسمائه يدل على ذاته وعلى ما في الاسم من صفاته ويدل أيضا على الصفة التي في الاسم الآخر بطريق اللزوم .

وكذلك أسماء النبي ﷺ مثل محمد وأحمد والماحي والحاشر والعاقب .

وكذلك أسماء القرآن مثل القرآن والفرقان والهدى والشفاء والبيان والكتاب وأمثال ذلك .

فإذا كان مقصود السائل تعيين المسمى عبرنا عنه بأي اسم كان إذا عرف مسمى هذا الاسم ، وقد يكون الاسم علماً وقد يكون صفة كمن يسأل عن قوله ﴿ ومن أعرض عن ذكري ﴾ : ما ذكره ؟ فيقال له هو القرآن مثلا أو ما أنزله من الكتب . فإن الذكر مصدر ، والمصدر تارة يضاف الى الفاعل وتارة الى المفعول ، فاذا قيل ذكر الله بالمعنى الثاني كان ما يذكر به مثل قول العبد سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر . وإذا قيل بالمعنى الأول كان ما يذكره هو وهو كلامه ، وهذا هو المراد في قوله ﴿ ومن أعرض عن ذكري ﴾ لأنه قال قبل ذلك ﴿ فإما يأتينكم مني هدىً فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ﴾ وهداه هو ما أنزله من الذكر . وقال بعد ذلك ﴿ قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً ؟ قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها ﴾ .

والمقصود أن يعرف أن الذكر هو كلامه المنزل أو هو ذكر العبد له ،

فسواء قيل ذكري كتابي أو كلامي أو هداي أو نحو ذلك فان المسمى واحد .

وإن كان مقصود السائل معرفة ما في الاسم من الصفة المختصة به فلا بد من قدر زائد على تعيين المسمى مثل أن يسأل عن القدوس السلام المؤمن وقد علم أنه الله ، لكن مراده ما معنى كونه قدوساً سلاماً مؤمناً ونحو ذلك .

إذا عرف هذا فالسلف كثيراً ما يعبرون عن المسمى بعبارة تدل على عينه ، وإن كان فيها من الصفة ما ليس في الاسم الآخر ، كمن يقول : أحمد هو الحاشر والماحي والعاقب . والقدوس هو الغفور والرحيم ، أي أن المسمى واحد لا أن هذه الصفة هي هذه .

ومعلوم أن هذا ليس اختلاف تضاد كما يظنه بعض الناس ، مثال ذلك تفسيرهم للصراط المستقيم فقال بعضهم : هو القرآن - أي اتباعه - لقول النبيﷺ في حديث عليٍّ الذي رواه الترمذي ورواه أبو نعيم من طرق متعددة « هو حبل الله المتين والذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم . وقال بعضهم هو الإسلام لقولهﷺ في حديث النواس بن سمعان الذي رواه الترمذي وغيره « ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً ، وعلى جنبتي الصراط سوران ، وفي السورين أبواب مفتحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وداعٍ يدعو من فوق الصراط . وداعٍ يدعو على رأس الصراط . قال : فالصراط المستقيم هو الإسلام ، والسوران حدود الله ، والأبواب المفتحة محارم الله ، والداعي على رأس الصراط كتاب الله ، والداعي فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مؤمن » .

فهذان القولان متفقان لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن ولكن كل منهما نبه على وصف غير الوصف الآخر ، كما أن لفظ « صراط » يشعر بوصف ثالث . وكذلك قول من قال : هو السنة والجماعة . وقول من قال : هو طريق العبودية . وقول من قال : هو طاعة الله ورسوله ﷺ . . وأمثال ذلك .

فهؤلاء كلهم أشاروا إلى ذات واحدة ، لكن وصفها كلٌ بصفة من صفاتها .

الصنف الثاني أن يذكر كلٌ منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل ، وتنبيه المستمع على النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه ، مثل سائل أعجمي سأل عن مسمى لفظ « الخبز » فأري رغيفا وقيل له : هذا . فالإشارة إلى نوع هذا لا إلى هذا الرغيف وحده .

مثال ذلك ما نقل في قوله ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات ﴾ ، فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات والمنتهك للمحرمات ، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات ، والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات . فالمقتصدون هم أصحاب اليمين والسابقون أولئك المقربون .

ثم إن كلا منهم يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات ، كقول القائل : السابق الذي يصلي في أول الوقت ، والمقتصد الذي يصلي في أثنائه ، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار . أو يقول : السابق والمقتصد والظالم قد ذكرهم في آخر سورة البقرة ، فإنه ذكر

المحسن بالصدقة ، والظالم بأكل الربا ، والعادل بالبيع . والناس في الأموال إما محسن ، وإما عادل ، وإما ظالم . فالسابق المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات والظالم آكل الربا أو مانع الزكاة ، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة ولا يأكل الربا . وأمثال هذه الأقاويل

فكل قول فيه ذكر نوع داخل في الآية وإنما ذكر لتعريف المستمع بتناول الآية له وتنبيهه به على نظيره ، فان التعريف بالمثال قد يسهل أكثر من التعريف بالحد المطابق [1] ، والعقل السليم يتفطن للنوع كما يتفطن إذا أشير له إلى رغيف فقيل له هذا هو الخبز .

٢- وقد يجيء كثيراً من هذا الباب قولهم : هذه الآية نزلت في كذا ، لاسيما إن كان المذكور شخصاً ، كأسباب النزول المذكورة في التفسير ، كقولهم : إن آية الظهار نزلت في امرأة أوس بن الصامت ، وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني أو هلال بن أمية وإن آية الكلالة نزلت في جابر بن عبد الله وإن قوله ﴿ وأن احكم بينهم بما أنزل الله ﴾ نزلت في بني قريظة والنضير ، وإن قوله ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره ﴾ نزلت في بدر ، وإن قوله ﴿ شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت ﴾ نزلت في قضية تميم الداري وعدي بن بداء ، وقول أبي أيوب إن قوله ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ نزلت فينا معشر الأنصار . الحديث . ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة ، أو في قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى ، أو في قوم من المؤمنين . فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص

---

(١) لشيخ الإسلام بحث نفيس بهذا الموضوع في كتاب « الرد على المنطقيين »

بأولئك الأعيان دون غيرهم ، فان هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق .

والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه أم لا ، فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين ، وإنما غاية ما يقال : إنها تختص بنوع ذلك الشخص فيعم مايشبهه ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ ، والآية التي لها سبب معين إن كانت أمراً ونهياً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلة وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص ولمن بمنزلته أيضاً .

ومعرفة سبب النزول تعين على فهم الآية ، فان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب ، ولهذا كان أصح قولي الفقهاء إنه إذا لم يعرف ما نواه الحالف رجع إلى سبب يمينه وما هيجها وأثارها . وقولهم « نزلت هذه الآية في كذا » يراد به تارة أنه سبب النزول . ويراد به تارة أن هذا داخل في الآيه وإن لم يكن السبب ، كما تقول عني بهذه الآية كذا .

وقد تنازع العلماء في قول الصاحب « نزلت هذه الآية في كذا » هل يجري مجرى المسند كما يذكر السبب الذي أنزلت لأجله ، أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند ، والبخاري يدخله في المسند وغيره لا يدخله في المسند ، وأكثر المساند على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره ، بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلك عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند ، وإذا عرف هذا فقول أحدهم : نزلت في كذا ، لا ينافي قول الآخر : نزلت في كذا ، إذا كان اللفظ يتناولها كما ذكرناه في التفسير بالمثال . وإذا ذكر أحدهم لها سببا نزلت لأجله ، وذكر الآخر

سببا ، فقد يمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب ، أو تكون نزلت مرتين : مرة لهذا السبب ومرة لهذا السبب .

وهذان الصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير - تارة لتنوع الأسماء والصفات ، وتارة لذكر بعض أنواع المسمى وأقسامه كالتمثيلات . هما الغالب في تفسير سلف الأمة الذي يظن أنه مختلف .

ومن التنازع الموجود عنهم ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين ، إما لكونه مشتركاً في اللغة كلفظ « قسورة » الذي يراد به الرامي ويراد به الأسد ، ولفظ « عسعس » الذي يراد به إقبال الليل وإدباره ، وإما لكونه متواطئاً في الأصل لكن المراد به أحد النوعين أو أحد الشيئين كالضمائر في قوله ﴿ ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى ﴾ وكلفظ ﴿ والفجر وليال عشر والشفع والوتر ﴾ وما أشبه ذلك ، فمثل هذا قد يجوز أن يراد به كل المعاني التي قالها السلف ، وقد لا يجوز ذلك .

فالأول إما لكون الآية نزلت مرتين فأريد بها هذا تارة وهذا تارة ، وإما لكون اللفظ المشترك يجوز أن يراد به معنياه ، إذ قد جوز ذلك أكثر الفقهاء المالكية والشافعية والحنبلية وكثير من أهل الكلام ، وإما لكون اللفظ متواطئاً فيكون عاماً إذا لم يكن لتخصيصه موجب ، فهذا النوع إذا صح فيه القولان كان من الصنف الثاني .

ومن الأقوال الموجودة عنهم ويجعلها بعض الناس اختلافاً أن يعبروا عن المعاني بألفاظ متقاربة لامترادفة ، فان الترادف في اللغة قليل ، وأما في ألفاظ القرآن فإما نادر وإما معدوم ، وقل أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه بل يكون فيه تقريب لمعناه ، وهذا من أسباب إعجاز القرآن ، فاذا قال القائل ﴿ يوم تمور السماء

موراً ﴾ : إن المور هو الحركة كان تقريباً ، إذ المور حركة خفيفة سريعة . وكذلك إذا قال : الوحي الإعلام ، أو قيل : أوحينا اليك أنزلنا اليك ، أو قيل ﴿ وقضينا إلى بني إسرائيل ﴾ أي أعلمنا وأمثال ذلك ، فهذا كله تقريب لا تحقيق ، فان الوحي هو إعلام سريع خفي ، والقضاء اليهم أخص من الإعلام ، فإن فيه إنزالا اليهم وإيحاء اليهم .

والعرب تضمن الفعل معنى وتعديه تعديته ، ومن هنا غلط من جعل بعض الحروف تقوم مقام بعض كما يقولون في قوله ﴿ لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه ﴾ أي مع نعاجه و ﴿ من أنصاري إلى الله ﴾ أي مع الله ونحو ذلك .

والتحقيق ما قاله نحاة البصرة من التضمين ، فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمها إلى نعاجه ، وكذلك قوله ﴿ وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا اليك ﴾ ضمن معنى يزيغونك ويصدونك ، وكذلك قوله ﴿ ونصرناه من القوم الذين كذبوا بآياتنا ﴾ ضمن معنى نجيناه وخلصناه ، وكذلك قوله ﴿ يشرب بها عباد الله ﴾ ضمن يروى بها . ونظائره كثيرة . ومن قال : لا ريب لا شك ، فهذا تقريب . وإلا فالريب فيه اضطراب وحركة كما قال « دع ما يريبك الى ما لا يريبك » وفي الحديث : أنه مر بظبي حاقف [1] فقال « لا يريبه أحد » فكما أن اليقين ضمن السكون والطمأنينة فالريب ضده [ضمن الاضطراب والحركة] . ولفظ « الشك » وإن قيل إنه يستلزم هذا المعنى لكن لفظه لا يدل عليه . وكذلك إذا قيل ﴿ ذلك الكتاب ﴾ هذا القرآن فهذا

---

(١) أي نائم قد انحنى في نومه

تقريب ، لأن المشار اليه وإن كان واحداً فالإشارة بجهة الحضور غير الإشارة بجهة البعد والغيبة ، ولفظ « الكتاب » يتضمن من كونه مكتوباً مضموماً ما لا يتضمنه لفظ القرآن من كونه مقروءاً مظهراً بادياً . فهذه الفروق موجودة في القرآن . فاذا قال أحدهم ﴿ أن تُبْسَلَ [1] ﴾ أي تحبس ، وقال الآخر : ترتهن ونحو ذلك . لم يكن من اختلاف التضاد ، وإن كان المحبوس قد يكون مرتهناً وقد لا يكون ، إذ هذا تقريب للمعنى كما تقدم .

وجمع عبارات السلف في مثل هذا نافع جداً لأن مجموع عباراتهم أدل على المقصود من عبارة أو عبارتين ، ومع هذا فلا بد من اختلاف محقق بينهم ، كما يوجد مثل ذلك في الأحكام .

ونحن نعلم أن عامة ما يضطر اليه عموم الناس من الاختلاف معلوم بل متواتر عند العامة أو الخاصة كما في عدد الصلوات ومقادير ركوعها ومواقيتها ، وفرائض الزكاة ونصبها ، وتعيين شهر رمضان ، والطواف والوقوف ورمي الجمار والمواقيت وغير ذلك .

ثم اختلاف الصحابة في الجد والإخوة وفي المشركة ونحو ذلك لا يوجب ريباً في جمهور مسائل الفرائض ، بل ما يحتاج اليه عامة الناس هو عمود النسب من الآباء والأبناء والكلالة من الإخوة والأخوات ومن نسائهم كالأزواج . فان الله أنزل في الفرائض ثلاث آيات مفصلة ذكر في الأولى الأصول والفروع ، وذكر في الثانية الحاشية التي ترث بالفرض كالزوجين وولد الأم ، وفي الثالثة الحاشية الوارثة بالتعصيب

---

(١) في آية الأنعام (ان تبسل نفس بما كسبت)

وهم الإخوة لأبوين أو لأب ، واجتماع الجد والإخوة نادر ، ولهذا لم يقع في الإسلام إلا بعد موت النبي ﷺ .

والاختلاف قد يكون لخفاء الدليل ، أو الذهول عنه ، وقد يكون لعدم سماعه ، وقد يكون الغلط في فهم النص ، وقد يكون لاعتقاد معارض راجح . فالمقصود هنا التعريف بمجمل الأمر دون تفاصيله .

[في نوعي الاختلاف في التفسير]

[النوع الأول : الخلاف الواقع في التفسير من جهة النقل]

الاختلاف في التفسير على نوعين : منه ما مستنده النقل فقط ، ومنه ما يعلم بغير ذلك . إد العلم إما نقل مصدَّق ، وإما استدلال محقق ، والمنقول إما عن المعصوم ، وإما عن غير المعصوم .

والمقصود بأن جنس المنقول سواء كان عن المعصوم أو غير المعصوم ـ وهذا هو النوع الأول ـ فمنه ما يمكن معرفة الصحيح منه والضعيف ، ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك فيه .

وهذا القسم الثاني من المنقول ـ وهو مالا طريق لنا إلى الجزم بالصدق منه ـ فالبحث عنه مما لا فائدة فيه والكلام فيه من فضول الكلام . وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته فان الله نصب على الحق فيه دليلاً . فمثال ما لا يفيد ولا دليل على الصحيح منه اختلافهم فى أحوال أصحاب الكهف ، وفي « البعض » الذي ضرب به موسى من البقرة ،

وفي مقدار « سفينة نوح » وما كان خشبها ، وفي اسم « الغلام » الذي قتله الخضر ونحو ذلكِ . فهذه الأمور طريق العلم بها النقل ، فما كان من هذا منقولا نقلاً صحيحاً عن النبيﷺ - كاسم صاحب موسى أنه الخضر - فهذا معلوم . وما لم يكن كذلك بل كان مما يؤخذ عن أهل الكتاب - كالمنقول عن كعب ووهب ومحمد بن اسحق [1] وغيرهم ممن يأخذ عن أهل الكتاب - فهذا لا يجوز تصديقه ولا تكذيبه إلا بحجة. [2]

كما ثبت في الصحيح عن النبيﷺ أنه قال « إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم فإما أن يحدثوكم بحق فتكذبوه ، وإما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوه » .

وكذلك ما نقل عن بعض التابعين وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل الكتاب ، فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض أقوالهم حجةً على بعض ، وما نقل في ذلك عن بعض الصحابة نقلاً صحيحاً فالنفس اليه

---

(١) كعب الأحبار هو أبو إسحاق كعب بن ماتع الحبر ، يمنيٌّ من مسلمة أهل الكتاب كان في زمن الصحابة ، وروى عنهم بعض الحديث النبوي ، ورووا عنه شيئاً من قصص النبيين . توفي بحمص سنة ٣٢هـ في خلافة عثمان. ووهب بن منبه يمني أيضاً . ولد في آخر خلافة عثمان * روى عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر . روى عنه عمرو بن دينار الجمحي المكي ، وعوف بن أبي جميلة العبدى وأقرانه . تولى قضاء صنعاء وكان كثير النقل من كتب الإسرائيليات ، وألف كتاباً في القدر ثم ندم ورجع عنه . وكان يعد فيما سوى ذلك ثقة صدوقا وحديثه عن أخيه همام في الصحيحين توفي سنة ١١٤*هـ ومحمد ابن اسحاق بن يسار المدني أحد الأعلام لاسيما في المغازي والسير. قال ابن معين : ثقة وليس بحجة ، وقال أحمد : حسن الحديث . توفي سنة ١٥١ هـ

(٢) قال شيخ الإسلام في رده على البكرى (ص ٦) منكراً عليه استدلاله بالحديث الذى يروى عن استشفاع آدم بالنبيﷺ . « هذا الحديث وأمثاله لا يحتج به إثبات حكم شرعي لم يسبقه أحد من الأئمة إليه . . فان هذا الحديث لم ينقله أحد عن النبيﷺ لا بإسناد حسن ولا صحيح بل ولا ضعيف يستأنس به ويعتضد به ، وإنما نقل هذا وأمثاله كما تنقل الإسرائيليات التي كانت في أهل الكتاب وتنقل عن مثل كعب ووهب وابن اسحاق ونحوهم ممن أخذ ذلك عن مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم ، كما روى أن عبد الله بن عمرو وقعت له صحف يوم اليرموك من الإسرائيليات فكان يحدث منها بأشياء » .

أسكن مما نقل عن بعض التابعين ، لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي ﷺ أو من بعض من سمعه منه أقوى ، ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين ، ومع جزم الصحابي بما يقوله كيف يقال انه أخذه عن أهل الكتاب وقد نهوا عن تصديقهم ؟

والمقصود أن الاختلاف الذي لا يعلم صحيحه ولا تفيد حكاية الأقوال فيه [هو] كالمعرفة لما يروى من الحديث الذي لا دليل على صحته وأمثال ذلك .

وأما القسم الأول الذي يمكن معرفة الصحيح منه فهذا موجود فيما يحتاج اليه ولله الحمد ، فكثيراً ما يوجد في التفسير والحديث والمغازي أمور منقولة عن نبينا ﷺ وغيره من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه ، والنقل الصحيح يدفع ذلك ، بل هذا موجود فيما مستنده النقل وفيما قد يعرف بأمور أخرى غير النقل .

فالمقصود أن المنقولات التي يحتاج اليها في الدين قد نصب الله الأدلة على بيان ما فيها من صحيح وغيره ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره كالمنقول في المغازي والملاحم ، ولهذا قال الإمام أحمد « ثلاثة أمور ليس لها اسناد : التفسير والملاحم والمغازي [1] » ويروى [2] « ليس لها أصل » أي إسناد ، لأن الغالب عليها المراسيل مثل ما يذكره عروة بن الزبير والشعبي والزهري وموسى بن عقبة وابن إسحاق [3] ومن بعدهم

---

(١) انظر الرد على البكري لشيخ الإسلام ص ١٧ ـ ١٨ .

(٢) بالأصل « ويودى »

(٣) عروة بن الزبير أحد الفقهاء السبعة ، ولد سنة ٢٩ هـ وتوفي سنة ٩٣ هـ ، وأخذ علم خالته عائشة ، وروى عن علي ومحمد بن مسلمة وأبي هريرة ، لم يدخل نفسه في شيء من الفتن وكان عالماً ثبتا مأموناً *

كيحي بن سعيد الأموي والوليد بن مسلم والواقدي [١] ونحوهم في المغازي . فإن أعلم الناس بالمغازي أهل المدينة ، ثم أهل العراق . فأهل المدينة أعلم بها لأنها كانت عندهم ، وأهل الشام كانوا أهل غزو وجهاد فكان لهم من العلم بالجهاد والسير ما ليس لغيرهم ، ولهذا عظم الناس كتاب أبي إسحاق الفزاري [٢] الذي صنفه في ذلك ، وجعلوا الأوزاعي أعلم بهذا الباب من غيره من علماء الأمصار [٣].

وعامر بن شراحيل الشعبي (١٨ ـ١٠٣هـ) إمام العلم أدرك خمسمائة من الصحابة وولي القضاء لعمر بن عبد العزيز ، وهو من شيوخ ابن سيرين والأعمش وشعبة ، قال العجلي : مرسل الشعبي صحيح * وابن شهاب الزهري محمد بن مسلم (٥٠ ـ ١٢٤هـ) أحد الأئمة الأعلام ، وعالم الحجاز والشام ، والمدون الأول لعلم السنة باشارة عمر بن عبد العزيز وكان يقول ما استودعت قلبي شيئاً فنسيته . وهو من شيوخ مالك والليث بن سعد وأضرابهما وموسى بن عقبة من أقدم مؤرخي المدينة ، أخذ عن عروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص الليثي قال مالك « عليكم بمغازى ابن عقبة فانه ثقة وهي أصح المغازى » توفى فى خلافة عبد الملك * ومحمد بن اسحاق تقدم التعريف به فى هامش ص ١٩هـ .

(١) يحي بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموى الحافظ الكوفى أخذ العلم عن أبيه وهشام بن عروة وابن جريج ، وأخذ عنه ابنه سعيد بن يحي والإمام أحمد وإسحاق وابن معين ، توفى سنة ١٩٤ * والوليد ابن مسلم (وكانت فى الأصل : الوليد ومسلم) هو الوليد بن مسلم الأموى مولاهم أبو العباس الدمشقي عالم الشام . أخذ عن محمد بن عجلان القرشي وهشام بن حسان وثور بن يزيد والأوزاعي . وهو من شيوخ الإمام أحمد وإسحاق وابن المديني وأبي خيثمة . توفي سنة ١٩٥*هـ والواقدي هو أبو عبد الله محمد ابن عمر بن واقد الواقدى المدني أحد الأعلام وقاضي العراق . أخذ عن ابن عجلان القرشي وابن جريج ومالك وخلائق . وأخذ عنه ابن سعد وأحمد بن منصور الرمادي وطائفة . كان عالماً بالمغازى والسير والفتوح واختلاف الناس ، قال ابراهيم الحربي « هو أمين الناس على أهل الإسلام » لكن أئمة الحديث يرونه دون هذه المنزلة فى السنة . توفى سنة ٢٠٧ هـ .

(٢) هو الإمام الحافظ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجه بن حصن بن حذيفة الفزاري الكوفي ثم المصيصي . أخذ العلم عن خالد الحذاء وحميد الطويل وأبي طوالة ومالك وموسى بن عقبة والأعمش . وأخذ عنه الأوزاعي والثوري (مع أنه من شيوخه) وغيرهما قال أبو حاتم . إمام ثقة مأمون . توفي سنة ١٨٦ هـ .

(٣) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي إمام من أعلام أئمة المسلمين ، كان المقتدى بعلمه وفقهه فى الديار الشامية آخر دولة بني أمية وصدر دولة بني العباس . أخذ عن عطاء وابن سيرين ومكحول وقتادة ونافع . وأخذ عنه هقل بن زياد السكسكي الدمشقي وقاضي دمشق يحي بن حمزة بن واقد الحضرمي وبقية بن الوليد الكلاعي الحمصي وأكثر حملة السنة والفقه والعلم من معاصريه فى الديار الشامية والأقطار الإسلامية

وأما التفسير فان أعلم الناس به أهل مكة لأنهم أصحاب ابن عباس- كمجاهد، وعطاء بن أبي رباح ،وعكرمة مولى ابن عباس [1] وغيرهم من أصحاب ابن عباس كطاوس وأبى الشعثاء وسعيد بن جبير[2] وأمثالهم ، وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود ومن ذلك ما تميزوا به على غيرهم . وعلماء أهل المدينة فى التفسير مثل زيد ابن أسلم [3] الذي أخذ عنه مالك التفسير ، وأخذه عنه أيضاً ابنه عبد

= الأخرى . قال الإمام الفقيه الحافظ إسحاق بن ابراهيم بن راهويه « إذا اجتمع الأوزاعى والثورى ومالك على الأمر فهو سنة». ولد الأوزاعي سنة٨٨هـ وتوفي سنة ١٥٧ .ودفن فى ضاحية بيروت فى المحلة المعروفه باسمه الى هذا اليوم

(١) تقدم التعريف بمجاهد فى هامش ص ٧ • وعطاء بن ابي رباح يمني من الجند التى كان نزلها معاذ بن جبل مبعوثا من النبيﷺ وتحول عطاء الى مكة وبلغ مرتبة الإمامة والفقه وانتهت اليه الفتوى بمكة . قال فيه ابن عباس لأهل مكة . تجتمعون عليَّ وعندكم عطاء ؟توفي سنة ١١٤*هـ وعكرمة مولى ابن عباس هو أبو عبد الله عكرمه البربرى أحد الأعلام قال الشعبي : ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة . توفى سنة ١٠٥ هـ .

(٢) طاوس بن كيسان يمني من الجند أيضاً . أدرك خمسين من الصحابة ،وبلغ منزلة الأئمة الأعلام .وأخذ عنه الصفوة من أئمة التابعين . قال ابن عباس : اني لأظن طاوسا من أهل الجنة . توفى يوم التروية من سنة ١٠٦ هـ وصلى عليه هشام بن عبد الملك •وأبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدى البصرى . قال ابن عباس هو من العلماء توفى سنة ٩٣ هـ وقيل بعد ذلك •وسعيد بن جبير مولى بني والبة من بنى أسد بن خزيمة . أخذ العلم عن ابن عباس وابن عمر وعبد الله بن مغفل المزني وعدى بن حاتم . أقام فى الكوفة وكان فى أول أمره كاتباً لعبد الله بن عتبة بن مسعود ثم لأبي بردة الأشعري ثم تفرغ للعلم والقرآن حتى صار إماماً علما ،وحتى كان ممن أخذ عنه العلم أبو عمرو بن العلاء والمنهال بن عمرو وسليمان الأعمش وأيوب السختياني وعمرو بن دينار . ولما ثار عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث على عبد الملك بن مروان انضم اليه سعيد بن جبير ، وكانت وقعة دير الجماجم التي قتل فيها عبد الرحمن وانهزم أصحابه فذهب سعيد ابن جبير إلى مكة وقبض عليه واليها خالد بن عبد الله القسرى وأرسله إلى الحجاج ، فذكر له الحجاج ما سبق من إحسانه إليه وسأله : فما أخرجك عليَّ فقال سعيد : بيعة كانت فى عنقي لابن الأشعث ، فغضب الحجاج وقال له : أفما كانت بيعة أمير المؤمنين عبد الملك فى عنقك ؟ وأمر بقتله . وكان ذلك بواسط فى شعبان سنة ٩٥هـ. ويرى أعلام الدين وأئمته أن الحجاج ارتكب أعظم الإثم بهذه الفعلة المنكرة.قال الإمام أحمد : قتل الحجاج سعيد بن جبير وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه .

(٣) زيد بن أسلم المدني ، كان أبوه مولى عمر بن الخطاب . أخذ العلم عن أبيه وعن عبد الله بن عمر وعائشة . توفى سنة ١٣٦ .

الرحمن ، وأخذه عن عبد الرحمن عبد الله بن وهب ·

والمراسيل إذا تعددت طرقها وخلت عن المواطأة قصداً أو الاتفاق بغير قصد كانت صحيحة قطعاً ، فان النقل إما أن يكون صدقاً مطابقاً للخبر وإما أن يكون كذباً تعمد صاحبه الكذب أو أخطأ فيه ، فمتى سلم من الكذب العمد والخطأ كان صدقاً بلا ريب ·

فإذا كان الحديث جاء من جهتين أو جهات ـ وقد علم أن المخبرين لم يتواطأوا على اختلاقه ، وعلم أن مثل ذلك لا تقع الموافقة فيه اتفاقاً بلا قصد ـ علم أنه صحيح . مثل شخص يحدث عن واقعة جرت ويذكر تفاصيل ما فيها من الأقوال والأفعال ، ويأتي شخص آخر قد علم أنه لم يواطىء الأول فيذكر مثل ما ذكره الأول من تفاصيل الأقوال والأفعال ، فيعلم **قطعاً** أن تلك الواقعة حق في الجملة ، فانه لو كان كل منهما كذب بها عمداً أو خطأ لم يتفق في العادة أن يأتي كل منهما بتلك التفاصيل التي تمنع العادة اتفاق الإثنين عليها بلا مواطأة من أحدهما لصاحبه ، فإن الرجل قد يتفق أن ينظم بيتاً وينظم الآخر مثله أو يكذب كذبة ويكذب الآخر مثلها ، أما إذا أنشأ قصيدة طويلة ذات فنون على قافية وروي فلم تجر العادة بأن غيره ينشيء مثلها لفظاً ومعنى مع الطول المفرط ، بل يعلم بالعادة أنه أخذها منه ، وكذلك إذا حدَّث حديثاً طويلا فيه فنون وحديث آخر بمثله ، فإنه إما أن يكون واطأه عليه أو أخذه منه أو يكون الحديث صدقاً ، وبهذه الطريق يعلم صدق عامة ما تتعدد جهاته المختلفة على هذا الوجه من المنقولات ، وإن لم يكن أحدها كافيا إما لإرساله وإما لضعف ناقله ، لكن مثل هذا لاتضبط به الألفاظ والدقائق التي لا تعلم [illegible] الط[illegible] بل يحتاج

ذلك إلى طريق يثبت بها مثل تلك الألفاظ والدقائق ، ولهذا ثبتت بالتواتر غزوة بدر وأنها قبل أحد ، بل يعلم قطعاً أن حمزة وعلياً وعبيدة برزوا إلى عتبة وشيبة والوليد ، وأن علياً قتل الوليد ، وأن حمزة قتل قرنة ، ثم يشك في قرنة هل هو عتبة أو شيبة .

وهذا الأصل ينبغي أن يعرف ، فإنه أصل نافع في الجزم بكثير من المنقولات في الحديث والتفسير والمغازي وما ينقل من أقوال الناس وأفعالهم وغير ذلكِ . ولهذا إذا روي الحديث الذي يتأتى فيه ذلك عن النبيﷺ من وجهين ـ مع العلم بأن أحدهما لم يأخذه عن الآخر ـ جزم بأنه حق ، لا سيما إذا علم أن نقلته ليسوا ممن يتعمد الكذب ، وإنما يخاف على أحدهم النسيان والغلط ، فان من عرف الصحابة كابن مسعود وأبيّ بن كعب وابن عمر وجابر وأبي سعيد وأبي هريرة وغيرهم علم يقينا أن الواحد من هؤلاء لم يكن ممن يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ فضلا عمن هو فوقهم ، كما يعلم الرجل من حال من جربه وخبره خبرة باطنة طويلة أنه ليس ممن يسرق أموال الناس ويقطع الطريق ويشهد بالزور ونحو ذلك.

وكذلك التابعون بالمدينة ومكة والشام والبصرة ، فإن من عرف مثل أبي صالح السمان والأعرج وسليمان بن يسار وزيد بن أسلم وأمثالهم [1] علم قطعاً أنهم لم يكونوا ممن يتعمد الكذب في الحديث

---

(١) أبو صالح السمان هو ذكوان المدني أخذ عن بعض الصحابة ، وشهد الدار ، وسمع منه الأعمش ألف حديث . قاله أحمد : ثقة ثقة .توفي سنة ١٠١هـ . والأعرج عبد الرحمن بن هرمز المدني القارىء أخذ عن بعض الصحابة ، وأخذ عنه الزهري وأبو الزبير محمد بن مسلم المكي وأبو الزناد المدني . قال البخاري :أصح الأسانيد أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.توفي الأعرج في الإسكندرية سنة ١١٧هـ • وسليمان بن يسار المدني(مولى ميمونة) أحد الفقهاء السبعة. أخذ عن بعض الصحابة وأخذ عنه قتادة=

فضلاً عمن هو فوقهم مثل محمد بن سيرين والقاسم بن محمد أو سعيد ابن المسيب أو عَبيدة السلماني أو علقمة أو الأسود أو نحوهم [1] وإنما يخاف على الواحد من الغلط ، فإن الغلط والنسيان كثيراً ما يعرض للإنسان ومن الحفاظ من قد عرف الناس بُعده عن ذلك جداً ، كما عرفوا حال الشعبي والزهري وعروة وقتادة والثوري وأمثالهم [2] لاسيما الزهري في زمانه والثوري في زمانه ، فإنه قد يقول القائل إن ابن شهاب الزهري لا يعرف له غلط مع كثرة حديثه وسعة حفظه [3] .

= والزهري وعمرو بن شعيب حفيد عبد الله بن عمرو بن العاص . توفى سنة ١٠٠ هـ أو بعدها عن ٧٣ سنة • وزيد بن أسلم تقدم التعريف به في هامش ص ٢٤ .

(١) محمد بن سيرين البصري مولى أنس ومن أقران الحسن بن أبي الحسن . أخذ عن بعض الصحابة ، وأخذ عنه طائفة من أئمة التابعين . قال ابن سعد : كان ثقة مأمونا عالياً رفيعاً فقيها إماما كثير العلم . توفى سنة ١١٠ هـ • والقاسم بن محمد حفيد أبي بكر الصديق وأحد الفقهاء السبعة . أخذ عن بعض الصحابة ، وأخذ عنه طائفة من أعلام التابعين . قال أبو الزناد : ما رأيت أحداً أعلم بالسنة من القاسم . توفى سنة ١٠٦ هـ • وسعيد بن المسيب المخزومي المدني رأس علماء التابعين وفردهم وفاضلهم وفقيههم . « قال عبد الله بن عمر هو والله أحد المقتدى بهم » وقال أبو حاتم « هو أثبت التابعين عن أبي هريرة » لأنه كان صهره . ولد سنة ١٥ هـ وتوفي سنة ٩٣ هـ • وعبيدة بن عمرو السلماني (من قبائل مراد) توفى النبي ﷺ وهو في الطريق اليه ، أخذ عن علي وابن مسعود وأخذ عنه الشعبي والنخعي وابن سيرين . كان يوازى شريحا في القضاء والعلم . توفي سنة ٧٢ هـ • وعلقمة هو ابن قيس النخعي الكوفي أحد الأعلام ، روى عن الخلفاء الراشدين الأربعة وطبقتهم وأخذ عنه الأئمة كإبراهيم النخعي والشعبي . توفي سنة ٦٢ هـ عن ٩٠ سنة • والأسود هو ابن يزيد بن قيس النخعي الكوفي ، أخذ عن ابن مسعود وعائشة وابي موسى ، وأخذ عنه ابراهيم النخعي وطبقته . كان يختم القرآن في كل ليلتين ، وحج ثمانين حجة ، وتوفي سنة ٧٤ .

(٢) تقدم التعريف بالشعبي والزهري وعروة في هامش ص ٢١ • وقتادة بن دعامة السدوسي البصري الأكمه أحد الأئمة الأعلام ، روى عن أنس وسعيد بن المسيب وابن سيرين وروى عنه الحفاظ والأئمة واحتج به أصحاب الصحاح ، توفي سنة ١١٧ هـ • وسفيان الثوري (من بني ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة) كوفي من أعلام الأئمة الحفاظ المتميزين بالمعرفة والزهد والورع . ولد سنة ٧٧ هـ ، وتوفي بالبصرة سنة ١٦١ هـ .

(٣) في سيرة عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي ص ٢٨ عن الليث بن سعد إمام أهل مصر أن ابراهيم بن عمر بن عبد العزيز حدثه أنه سمع أباه يقول لابن شهاب الزهري : ما أعلمك تعرض عليَّ شيئاً (أي من سنة رسول الله ﷺ) إلا شيئاً قدمر على مسامعي . إلا أنك أوعى له مني . وروى مثله عن معمر عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز .

والمقصود أن الحديث الطويل إذا روي مثلا من وجهين مختلفين من غير مواطأة امتنع عليه أن يكون غلطاً كما امتنع أن يكون كذباً ، فإن الغلط لا يكون في قصة طويلة متنوعة وإنما يكون في بعضها فإذا روى هذا قصة طويلة متنوعة ورواها الآخر مثلما رواها الاول من غير مواطأة ، امتنع الغلط في جميعها كما امتنع الكذب في جميعها من غير مواطأة ، ولهذا إنما يقع في مثل ذلك غلط في بعض ما جرى في القصة مثل حديث اشتراء النبي ﷺ البعير من جابر فإن من تأمل طرقه علم قطعاً أن الحديث صحيح ، وإن كانوا قد أختلفوا في مقدار الثمن . وقد بين ذلك البخاري في صحيحه ، فان جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبي ﷺ قاله ، لأن غالبه من هذا النحو ، ولأنه قد تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق . والأمة لا تجتمع على خطأ ، فلو كان الحديث كذباً في نفس الأمر والأمة مصدقة له قابلة له لكانوا قد أجمعوا على تصديق ما هو في نفس الأمر كذب ، وهذا إجماع على الخطأ وذلك ممتنع ، وإن كنا نحن بدون الإجماع نجوّز الخطأ أو الكذب على الخبر فهو كتجويزنا قبل أن نعلم الإجماع على العلم الذي ثبت بظاهر أو قياس ظني أن يكون الحق في الباطن بخلاف ما اعتقدناه ، فإذا أجمعوا على الحكم جزمنا بأن الحكم ثابت باطناً وظاهراً .

ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به أنه يوجب العلم ، وهذا هو الذي ذكره المصنفون في أصول الفقه من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ، إلا فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا في ذلك طائفة من أهل الكلام أنكروا ذلك ، ولكنَّ كثيراً من أهل الكلام أو أكثرهم يوافقون الفقهاء وأهل الحديث والسلف على ذلك ، وهو قول أكثر

الأشعرية كأبي إسحاق وابن فورك ، وأما ابن الباقلاني فهو الذي أنكر ذلك وتبعه مثل أبي المعالي وأبي حامد وابن عقيل وابن الجوزي و .ن الخطيب والآمدي ونحو هؤلاء ، والأول هو الـذي ذكره الشيخ أبـو حامد وأبو الطيب وأبو اسحاق وأمثاله من أئمة الشافعية ، وهو الذي ذكره القاضي عبد الوهاب وأمثاله من المالكية وهو الـذي ذكره شمس الدين السرخسي وأمثاله من الحنفية ، وهو الذي ذكره أبـو يعلى وأبـو الخطاب وأبو الحسن بن الزاغونـي وأمثالهـم من الحنبلية ، وإذا كان الإجماع على تصديق الخبر موجباً للقطع به فالاعتبار في ذلك بإجماع أهل العلم بالحديث ، كما أن الاعتبار في الإجماع على الأحكام بإجماع أهل العلم بالأمر والنهي والإباحة ، والمقصود هنا أن تعدد الطرق مع عدم التشاعر أو الاتفاق في العادة يوجب العلم بمضمون المنقول ، لكن هذا ينتفع به كثيرا في علم أحوال الناقلين .

وفي مثل هذا ينتفع برواية المجهـول والسيء الحفـظ وبالحـديث المرسل ونحو ذلك ، ولهذا كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث ويقولون: إنه يصلح للشواهد والاعتبار ما لا يصلح لغيره ، قال أحمد « قد أكتب حديث الرجل لأعتبره » ومثل ذلك بعبد الله بن لهيعة قاضي مصر فإنه كان من أكثر الناس حديثا ومن خيار الناس ، لكن بسبب احتراق كتبه وقع في حديثه المتأخر غلط فصار يعتبر بذلك ويستشهد به ، وكثيراً ما يقترن هو والليث بن سعد ، والليث حجةٌ ثبتٌ إمام .

وكما أنهم يستشهدون ويعتبرون بحـديث الـذي فيه سوء حفـظ فإنهم أيضاً يضعفون من حديث الثقة الصدوق الضابط أشياء تبين لهم غلطه فيها بأمور يستدلون بها ، ويسمون هذا « علم علل الحديث »

وهو من أشرف علومهم بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه وغلطه فيه عُرف ، إما بسبب ظاهر : كما عرفوا أن النبيﷺ تزوج ميمونة وهو محرم ، وأنه صلى في البيت ركعتين ، وجعلوا رواية إبن عباس لتزوجها حلالا ولكونه لم يصل مما وقع فيه الغلط ، وكذلك أنه اعتمر أربع عمر ، وعلموا أن قول ابن عمر أنه اعتمر في رجب مما وقع فيه الغلط . وعلموا أنه تمتع وهو آمن في حجة الوداع ، وأن قول عثمان لعلي كنا يومئذ خائفين مما وقع فيه الغلط . وان ما وقع في بعض طرق البخاري « إن النار لا تمتلىء حتى ينشىء الله لها خلقاً آخر » مما وقع فيه الغلط وهذا كثير .

والناس في هذا الباب طرفان : طرف من أهل الكلام ونحوهم ممن هو بعيد عن معرفة الحديث وأهله لا يميز بين الصحيح والضعيف فيشك في صحة أحاديث أو في القطع بها مع كونها معلومةً مقطوعاً بها عند أهل العلم به ، وطرف ممن يدَّعي اتباع الحديث والعمل به كلما وجد لفظاً في حديث قد رواه ثقة أو رأى حديثاً بإسناد ظاهره الصحة يريد أن يجعل ذلك من جنس ما جزم أهل العلم بصحته ، حتى إذا عارض الصحيح المعروف أخذ يتكلف له التأويلات الباردة أو يجعله دليلاً له في مسائل العلم ، مع أن أهل العلم بالحديث يعرفون أن مثل هذا غلط .

وكما أن على الحديث أدلة يعلم بها أنه صدق وقد يقطع بذلك ، فعليه أدلة يعلم بها أنه كذب يقطع بذلك ، مثل ما يقطع بكذب ما يرويه الوضّاعون من أهل البدع والغلو في الفضائل ، مثل حديث يوم عاشوراء ، وأمثاله مما فيه : أن من صلى ركعتين كان له كأجر كذا وكذا

نبياً ، وفي التفسير من هذه الموضوعات قطعة كبيرة ، مثل الحديث الذي يرويه الثعلبي والواحدي والزمخشري في فضائل سور القرآن سورة سورة فانه موضوع بأتفاق أهل العلم .

والثعلبي هو في نفسه كان فيه خير ودين ، وكان حاطب ليل ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع .

والواحدي صاحبه كان أبصر منه بالعربية لكن هو أبعد عن السلامة واتباع السلف .

والبغوي تفسيره مختصر من الثعلبي لكنه صان تفسيره عن الأحاديث الموضوعة والآراء المبتدعة

والموضوعات في كتب التفسير كثيرة [ومنها [1]] الأحاديث الكثيرة الصريحة في الجهر بالبسملة ، وحديث عليّ الطويل في تصدقه بخاتمه في الصلاة فإنه موضوع بإتفاق اهل العلم ومثل ما روي في قوله ﴿ ولكل قومٍ هاد ﴾ أنه عليّ ، ﴿ وتعيها أذنٌ واعية ﴾ أذنك يا عليّ .

[في الاختلاف في التفسير باختلاف طرق الاستدلال]

وأما النوع الثاني من سببي الاختلاف[2] وهو ما يعلم بالاستدلال لا بالنقل ، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان ، فان التفاسير التي يذكر فيها

---

(١) في الأصل بياض لكلمة واحدة

(٢) وقد تقدم النوع الأول في ص ١٤

كلام هؤلاء صرفاً لا يكاد يوجد فيها شيء من هاتين الجهتين ، مثل تفسير عبد الرزاق ووكيع وعبد بن حميد وعبد الرحمن بن ابراهيم دحيم [١] ومثل تفسير الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وبقي بن مخلد وأبي بكر بن المنذر وسفيان بن عيينة وسنيد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي سعيد الأشج وأبي عبد الله بن ماجة وابن مردويه [٢].

---

(١) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنماني أحد الأئمة الأعلام الحفاظ ، أخذ عن ابن جريج وهشام بن حسان وثور بن يزيد ومعمر ومالك ، ورحل اليه أئمة المسلمين وثقاتهم وأخذوا عنه .«قال الإمام أحمد لم أسمع منه شيئاً لكنه رجل يعجبه أخبار الناس» ولد سنة١٢٦هـ توفي سنة٢١١هـ* ووكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي الكوفي أحد الأئمة الأعلام ، أخذ عن هشام بن عروة وابن عون وشعبة ، وهو من شيوخ الإمام أحمد وطبقته قال أحمد : ما رأيت مثله في العلم والحفظ والاتقان مع خشوع وورع . توفى سنة ١٩٦هـ٠ وعبد بن حميد بن نصر الكسي . أخذ عن علي بن عاصم ومحمد بن بشر وعبد الرزاق والنضر بن شميل ، وأخذ عنه مسلم والترمذي ،قال ابن حجر في التقريب « ثقة حافظ .توفي سنة ٢٤٩ هـ . وعبد ـمن بن ابراهيم بن عمرو بن ميمون الأموي (مولى آل عثمان) أبو سعيد الدمشقي القاضي دحيم ـه . أخذ عن معروف الخياط التابعي وابن عيينة والوليد بن مسلم وعنه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه . قال أبو داود :حجة ،لم يكن بدمشق في زمنه مثله .ولد سنة ١٧٠ هـ وتوفي سنة٢٤٥هـ ين .

ـس السنة أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أخذ عن أعلم حملة أمانات الإسلام في وقته ،وأخذ عنه ـض طبقة شيوخه فضلا عن علماء طبقته والطبقة التي تليهم قال محمد بن أدريس الشافعي : ـجت من بغداد وما خلفت بها أفقه ولا أورع ولا أزهد من أحمد بن حنبل قيل كان يحفظ ألف ألف حديث. ولد في مرو سنة١٦٤هـ وتوفي ببغداد٢٤١هـ* وابن راهويه : اسحاق بن ابراهيم بن مخلد الحنظلي الإمام الفقيه الحافظ العلم . أخذ عن معتمر بن سليمان والدراوردي وابن عيينة وطبقتهم ، وهو من شيوخ البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي . قال أحمد : لا أعلم له نظيراً عندنا من أئمة المسلمين ، وقال الخفاف : أملى علينا أحد عشر ـب حديث من حفظه ثم قرأها فما زاد ولا نقص. ولد سنة ١٦١هـ وتوفي سنة ٢٣٨ هـ وبقي بن مخلد بن يزيد القرطبي حافظ الأندلس في القرن الثالث ولد سنة٢٣١ هـ وتوفي سنة ٢٧٦ هـ وأبو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر شيخ الحرم بمكة . قال أبو إسحاق الشيرازي في طبقات الفقهاء : صنف في اختلاف العلماء كتبا لم يصنف مثلها واحتاج الى كتبه الموافق والمخالف . توفي بمكة سنة ٣٠٩ هـ وسفيان بن عيينة الأعور الكوفي أحد أئمة الإسلام ، أخذ عن عمرو بن دينار والزهري وزيد بن أسلم ، وعنه أحمد وابن زاهويه وابن معين وابن المدائني ، قال ابن وهب : ما رأيت أعلم بكتاب الله من ابن عيينة . وقال الشافعي : لولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز .ولد١٠٧هـ وتوفي سنة١٩٨هـ وسنيد بن داود المصيصي المحتسب صاحب التفسير أخذ عن حماد بن زيد وشريك وابن المبارك ، وعنه أبو زرعة وأبو بكر الأثرم. توفي سنة ٢٢٠ هـ وأبو جعفر محمد بن جرير الطبري ،قال الذهبي في الميزان : من =

إحداهما [1] : قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها .

والثانية : قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمخاطب به .

فالأولون : راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان ، والآخرون راعوا مجرد اللفظ وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به وسياق الكلام ، ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة كما يغلط في ذلك الذين قبلهم ، كما أن الأولين كثيرا ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا به القرآن كما يغلط بذلك الآخرون ، وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق ، ونظر الآخرين إلى اللفظ أسبق .

والأولون صنفان : تارة يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به ، وتارة يحملونه على ما لم يدل عليه ولم يرد به . وفي كلا الأمرين قد يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلا فيكون خطؤهم في الدليل والمدلول ، وقد يكون حقاً فيكون خطؤهم فيه في الدليل لا في

= كبار أئمة الإسلام المعتمدين، ثقة صادق، فيه تشيع وموالاة تضر، ولد سنة ٢٢٤هـ وتوفي سنة ٣١٠ هـ وابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي الإمام الحافظ ابن الإمام الحافظ كتبنا له ترجمة في أول كتابه (علل الحديث) . ولد سنة ٢٤٠هـ وتوفي سنة ٣٢٧ هـ وأبو سعيد الأشج عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي الكوفي الحافظ أحد الأئمة . قال أبو حاتم : ثقة ، إمام أهل زمانه . قيل مات سنة ٢٥٧ هـ وأبو عبد الله بن ماجة هو الإمام الحافظ محمد بن يزيد بن عبد الله بن ماجة القزويني صاحب السنن ولد سنة ٢٠٩هـ وتوفي برمضان سنة ٢٧٣ هـ وابن مردويه الإمام الحافظ أحمد بن موسى الأصبهاني . ولد سنة ٣٢٣هـ وتوفي سنة ٤٠١ هـ .

(١) أي إحدى جهتي الاختلاف في التفسير من طرق الاستدلال .

المدلول ، وهذا كما أنه وقع في تفسير القرآن فإنه وقع أيضاً في تفسير الحديث .

فالذين أخطأوا في الدليل والمدلول مثل طوائف من أهل البدع اعتقدوا مذهباً يخالف الحق الذي عليه الأمة الوسط الذين لا يجتمعون على ضلالة كسلف الأمة وأئمتها .

وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على آرائهم : تارة يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها ، وتارة يتأولون ما يخالف مذهبهم بما يحرفون به الكلم عن مواضعه .

ومن هؤلاء فرق الخوارج والروافض والجهمية والمعتزلة والقدرية والمرجئة وغيرهم . وهذا كالمعتزلة مثلا فإنهم من أعظم الناس كلاماً وجدالا ، وقد صنفوا تفاسير على أصول مذهبهم مثل تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم شيخ ابراهيم بن اسماعيل بن علية الذي كان يناظر الشافعي ، ومثل كتاب أبى علي الجبائي ، والتفسير الكبير للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني و [التفسير] لعلي بن عيسى الرماني ، والكشاف لأبي القاصم الزمخشري فهؤلاء وأمثالهم اعتقدوا مذاهب المعتزلة .

وأصول المعتزلة خمسة يسمونها هم : التوحيد ، والعدل ، والمنزلة بين المنزلتين ، وانفاذ الوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

و (توحيدهم) هو توحيد الجهمية الذي مضمونه نفي الصفات وغير ذلك ، قالوا : إن الله لا يرى ، وإن القرآن مخلوق ، وإنه [1]

---

(١) أي المولى جل وعلا .

ليس فوق العالم . وإنه لا يقوم به علم ولا قدرة ولا حياة ولا سمع ولا بصر ولا كلام ولا مشيئة ولا صفة من الصفات .

وأما (عدلهم) فمن مضمونه أن الله لم يشأ جميع الكائنات ولا خلقها كلها ولا هو قادر عليها كلها ، بل عندهم أفعال العباد لم يخلقها الله لا خيرها ولا شرها ، ولم يرد إلا ما أمر به شرعاً ، وما سوى ذلك فانه يكون بغير مشيئته وقد وافقهم على ذلك متأخرو الشيعة كالمفيد وأبي جعفر الطوسي وامثالها . ولأبي جعفر هذا تفسير على هذه الطريقة لكن يضم إلى ذلك قول الإمامية الإثني عشرية ، فان المعتزلة ليس فيهم من يقول بذلك ولا من ينكر خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي .

ومن أصول المعتزلة مع الخوارج (انفاذ الوعيد في الآخرة) وأن الله لا يقبل في أهل الكبائر شفاعة ولا يُخرج منهم أحداً من النار . ولا ريب أنه قد رد عليهم طوائف من المرجئة الكرامية والكلابية وأتباعهم فأحسنوا تارة وأساؤوا أخرى حتى صاروا في طرفي نقيض كما بسط في غير هذا الموضع .

والمقصود أن مثل هؤلاء اعتقدوا رأياً ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه ، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا من أئمة المسلمين ، لا في رأيهم ولا في تفسيرهم .

وما من تفسير من تفاسيرهم الباطلة إلا وبطلانه يظهر من وجوه كثيرة ، وذلك من جهتين : تارة من العلم بفساد قولهم ، وتارة من العلم بفساد ما فسروا به القرآن ، إما دليلاً على قولهم أو جواباً على المعارض لهم .

ومن هؤلاء من يكون حسن العبارة فصيحاً ويدس البدع في كلامه وأكثر الناس لا يعلمون كصاحب الكشاف ونحوه ، حتى إنه يروج على خلق كثير ممن لا يعتقد الباطل من تفاسيرهم الباطلة ما شاء الله ، وقد رأيت من العلماء المفسرين وغيرهم من يذكر في كتابه وكلامه من تفسيرهم ما يوافق أصولهم التي يعلم أو يعتقد فسادها ولا يهتدي لذلك .

ثم إنه لسبب تطرف هؤلاء وضلالهم دخلت الرافضة الإمامية ثم الفلاسفة ثم القرامطة وغيرهم فيما هو أبلغ من ذلك ، وتفاقم الأمر في الفلاسفة والقرامطة والرافضة فإنهم فسروا القرآن بأنواع لا يقضي العالم منها عجبه ، فتفسير الرافضة كقولهم : ﴿ تبت يدا أبي لهب ﴾ وهما أبو بكر وعمر ، و ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ﴾ أي بين أبي بكر وعمر وعلي في الخلافة ، و ﴿ إن الله بأمركم أن تذبحوا بقرة) هي عائشة ، و ﴿ قاتلوا أئمة الكفر ﴾ طلحة والزبير ، و ﴿ مرج البحرين ﴾ علي وفاطمة ، و ﴿ اللؤلؤ والمرجان ﴾ الحسن والحسين ، ﴿ وكل شيء أحصيناه في إمام مبين ﴾ في علي بن أبي طالب ، و ﴿ عمَّ يتساءلون عن النبأ العظيم ﴾ علي بن أبي طالب ، و ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ هو علي ، ويذكرون الحديث الموضوع بإجماع أهل العلم وهو تصدقه بخاتمه في الصلاة ، وكذلك قوله ﴿ أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ﴾ نزلت في علي لما أصيب بحمزة .

ومما يقارب هذا ـ من بعض الوجوه ـ ما يذكره كثير من المفسرين في مثل قوله ﴿ الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين

بالأسحار ﴾ أن الصابرين رسول الله والصادقين أبو بكر والقانتين عمر والمنفقين عثمان والمستغفرين علي ، وفي مثل قوله ﴿ محمد رسول الله والذين معه ﴾ أبو بكر ﴿ أشداء على الكفار ﴾ عمر ﴿ رحماء بينهم ﴾ عثمان ﴿ تراهم ركعاً سجداً ﴾ علي وأعجب من ذلك قول بعضهم ﴿ والتين ﴾ أبو بكر ﴿ والزيتون ﴾ عمر ﴿ وطور سينين ﴾ عثمان ﴿ وهذا البلد الأمين ﴾ علي ، وأمثال هذه الخرافات التي تتضمن تارة تفسير اللفظ بما لا يدل عليه بحال ، فان هذه الألفاظ لا تدل على هؤلاء الأشخاص وقوله تعالى ﴿ والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً ﴾ كل ذلك نعت للذين معه وهي التي يسميها النحاة خبراً بعد خبر ، والمقصود هنا أنها كلها صفات لموصوف واحد وهم الذين معه ولا يجوز أن يكون كل منها مراداً به شخص واحد ، وتتضمن تارة جعل اللفظ المطلق العام منحصراً في شخص واحد كقولهم : إن قوله ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ﴾ أريد بها عليّ وحده ، وقول بعضهم : إن قوله ﴿ والذي جاء بالصدق وصدق به ﴾ أريد بها أبو بكر وحده ، وقوله ﴿ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ﴾ أريد بها أبو بكر وحده ونحو ذلك .

وتفسير ابن عطية وأمثاله أتبع للسنة والجماعة وأسلم من البدعة من تفسير الزمخشري ، ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم على وجهه لكان أحسن وأجمل ، فإنه كثيراً ما ينقل من تفسير محمد بن جرير الطبري وهو من أجل التفاسير وأعظمها قدراً ، ثم إنه يدع ما نقله ابن جرير عن السلف لا يحكيه بحال ويذكر ما يزعم أنه قول المحققين وإنما يعني بهم طائفة من أهل الكلام الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ما قررت به المعتزلة أصولهم ، وإن كانوا

أقرب الى السنة من المعتزلة لكن ينبغي أن يعطي كل ذي حق حقه ويعرف أن هذا من جملة التفسير على المذهب فان الصحابة والتابعين والأئمة إذا كان لهم في تفسير الآية قول وجاء قوم فسروا الآية بقول آخر لأجل مذهب اعتقدوه ـ وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان ـ صاروا مشاركين للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع في مثل هذا .

وفي الجملة من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك بل مبتدعاً ، وإن كان مجتهداً مغفوراً له خطؤه .

فالمقصود بيان طرق العلم وأدلته وطرق الصواب . ونحن نعلم أن القرآن قرأه الصحابة والتابعون وتابعوهم ، وأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ فمن خالف قولهم وفسر القرآن بخلاف تفسيرهم فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعاً . ومعلوم أن كل من خالف قولهم له شبهة يذكرها إما عقلية وإما سمعية كما هو مبسوط في موضعه .

والمقصود هنا التنبيه على مثار الاختلاف في التفسير ، وأن من أعظم أسبابه البدع الباطلة التي دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه . وفسروا كلام الله ورسوله ﷺ بغير ما أريد به وتأولوه على غير تأويله .

فمن أصول العلم بذلك أن يعلم الإنسان القول الذي خالفوه وأنه الحق . وأن يعرف أن تفسير السلف يخالف تفسيرهم ، وأن يعرف أن

تفسيرهم محدث مبتدع ، ثم أن يعرف بالطرق المفصلة فساد تفسيرهم بما نصبه الله من الأدلة على بيان الحق .

وكذلك وقع من الذين صنفوا في شرح الحديث وتفسيره من المتأخرين من جنس ما وقع فيما صنفوه من شرح القرآن وتفسيره .

وأما الذين يخطئون في الدليل لا في المدلول ، فمثل كثير من الصوفية والوعاظ والفقهاء وغيرهم ، يفسرون القرآن بمعان صحيحة لكن القرآن لا يدل عليها ، مثل كثير مما ذكره أبو عبد الرحمن السلمي في حقائق التفسير . وإن كان فيما ذكروه ما هو معان باطلة فإن ذلك يدخل في القسم الأول وهو : الخطأ في الدليل والمدلول جميعاً حيث يكون المعنى الذي قصدوه [فاسداً] .

[تفسير القرآن بالقرآن ، وتفسيره بالسنة ، وأقوال الصحابة]

فإن قال قائل : فما أحسن طريق التفسير ؟ فالجواب : إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أجمل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر .

فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له ، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي : كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن : قال الله تعالى ﴿ إنَّا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما ﴾ وقال تعالى ﴿ وأنزلنا إليك الذِّكر لتبين للناس ما أُنزل إليهم ولعلهم يتفكرون ﴾ وقال تعالى ﴿ وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين

لهم الذي أختلفوا فيه وهدىً ورحمةً لقوم يؤمنون ﴾ ولهذا قال رسول الله ﷺ « ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه » يعني السنة . والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن لأنها تُتلى كما يُتلى ، وقد إستدلَّ الإمام الشافعي وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة ليس هذا موضع ذلك .

والغرض أنك تطلب تفسير القرآن منه ، فإن لم تجده فمن السنة كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : بم تحكم ؟ قال : بكتاب الله . قال : فإن لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله . قال : فان لم تجد ؟ قال أجتهد رأيي . قال فضرب رسول الله ﷺ في صدره وقال « الحمد لله الذي وفق رسولَ رسول الله لما يرضي الله » وهذا الحديث في المسانلد والسنن بإسناد جيد .

[تفسير القرآن بأقوال الصحابة]

وحينئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي أختصوا بها ، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح ، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين . [منهم] عبد الله بن مسعود . قال الإمام أبو جعفر محمد ابن جرير الطبري [1] : حدثنا أبو كريب ، قال أنبأنا جابر بن نوح ، أنبأنا الأعمش عن أبي الضحى [مسلم بن صبيح] عن مسروق قال عبد الله ـ يعني ابن مسعود ـ والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم نزلت وأين نزلت ، ولو أعلم مكان أحد

---

(١) في التفسير (١ : ٢٨ بولاق) .

أعلم بكتاب الله مني تناله المطايا لأتيته . وقال الأعمش أيضاً عن أبي وائل [شقيق بن سلمة] عن ابن مسعود قال : كان الرجل منا إذا تعلم آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن[1] .

ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ وترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله ﷺ له حيث قال « اللهم فقهه في الدين ، وعلمه التأويل » .

وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن بشار أنبانا وكيع أنبأنا سفيان عن الأعمش عن مسلم [عن مسروق قال] قال عبد الله يعني ابن مسعود : نعم ترجمان القرآن ابن عباس ، ثم رواه عن يحي بن داود عن اسحاق الأزرق عن سفيان عن الأعمش عن مسلم بن صبيح أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود أنه قال نعم الترجمان للقرآن ابن عباس ، ثم رواه عن بندار عن جعفر بن عون عن الأعمش به كذلك ، فهذا إسناد صحيح الى ابن مسعود أنه قال عن ابن عباس هذه العبارة ، وقد مات ابن مسعود في سنة ثلاث وثلاثين على الصحيح وعَمَّر بعده ابن عباس ستاً وثلاثين سنة فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود .

وقال الأعمش عن أبي وائل : استخلف عليٌّ عبد الله بن عباس على الموسم فخطب الناس فقرأ في خطبته سورة البقرة ـ وفي رواية سورة النور ـ ففسرها تفسيراً لو سمعته الروم والترك والديلم لأسلموا . ولهذا [فإن] غالب ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي

---

(١) تقدم مثل هذا في ص ٦ لأبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان وابن مسعود وروى الطبري مثله في التفسير (١ : ٢٧ بولاق) عن شقيق عن ابن مسعود .

الكبير [1] في تفسيره عن هذين الرجلين ابن مسعود وابن عباس ، ولكن في بعض الأحيان ينقل عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله ﷺ حيث قال « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج . ومن كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو .

ولهذا كان عبد الله بن عمرو قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن في ذلك .

ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد [2] ، فانها على ثلاثة أقسام : أحدها ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق ، فذاك صحيح . والثاني ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه . والثالث ما هو مسكوت عنه . لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل ، فلا نؤمن به ولا نكذبه ، وتجوز حكايته لما تقدم ، وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني .

ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيراً ، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك ، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف ، ولون كلبهم ، وعدتهم ، وعصا موسى من أي الشجر كانت ، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم ، وتعيين « البعض » الذي ضُرب به المقتول من البقرة ، ونوع الشجرة التي كلم

---

(١) أبو محمد اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي الكوفي نسب الى سدة مسجد الكوفة كان يبيع فيها المقانع . وقد رمي بالتشيع . روى عن أنس وعبد الله بن عباس . قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال ابن عدي: مستقيم الحديث صدوق. وعن يحي بن ميعن أنه ضعيف، توفي سنة ١٢٧هـ .

(٢) أنظر في ص ١٥ ما نقلناه في هذا الباب عن شيخ الإسلام في رده على البكري .

الله منها موسى إلى غير ذلك مما أبهمه الله في القرآن مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم [١] .

ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز كما قال تعالى ﴿ سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجماً بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم قل ربي أعلم بعدتهم ما يعلمهم إلا قليل فلا تمار فيهم إلا مراء ظاهراً ولا تستفت فيهم منهم احداً ﴾ فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام وتعليم ما ينبغي في مثل هذا ، فانه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال ضعف القولين الأولين وسكت عن الثالث فدل على صحته اذ لو كان باطلا لرده كما ردهما . ثم أرشد إلى أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته . فيقال في مثل هذا ﴿ قل ربي أعلم بعدتهم ﴾ فانه ما يعلم بذلك إلا قليل من الناس ممن أطلعه الله عليه فلهذا قال ﴿ فلا تمار فيهم إلا مراءً ظاهراً ﴾ أي لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته ولا تسألهم عن ذلك فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب .

فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف : أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام ، وأن ينبه على الصحيح منها ويبطل الباطل ، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته لئلا [يطول] النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته فيشتغل به عن الأهم .

فأما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص ، إذ قد يكون الصواب في الذي تركه ، أو يحكي الخلاف ويطلقه ولا ينبه على الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضاً ، فان

---

(١) تقدم طرف من هذا في ص ١٥ .

صحح غير الصحيح عامداً فقد تعمد الكذب ، أو جاهلا فقد أخطأ . كذلك من نصب الخلاف فيا لا فائدة تحته . أو حكى أقوالا متعددة لفظاً ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى فقد ضيع الزمان ، وتكثر مما ليس بصحيح ، فهو كلابس ثوبي زور . والله الموفق للصواب .

[تفسير القرآن بأقوال التابعين]

إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك الى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر[1] فإنه كان آية في التفسير ، كما قال محمد بن اسحاق : حدثنا أبان بن صالح عن مجاهد قال : عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها . وبه إلى الترمذي قال حدثنا الحسين بن مهدي البصري حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة [قال مجاهد] : ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئاً . وبه إليه قال : حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش قال مجاهد : لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت . وقال ابن جرير حدثنا أبو كريب قال حدثنا طلق بن غنام عن عثمان المكي عن ابن أبي مليكة قال : رأيت مجاهداً سأل [ابن عباس] عن تفسير القرآن ومعه ألواحه ، فيقول له ابن عباس « اكتب » حتى سأله عن التفسير كله .

ولهذا كان سفيان الثوري يقول : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به .

---

(١) تقدم التعريف به في هامش ص ٦.

وكسعيد بن جبير ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعطـاء بن أبـي رباح [1] والحسن البصري ومسروق بن الأجدع [2] وسعيد بن المسيب [3] وأبي العالية والربيع وأبن أنس وقتـادة والضحـاك بن مزاحـم [4] وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم ، فتذكر أقوالهـم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ يحسبها من لا علم عنده اختلافاً فيحكيها أقوالا وليس كذلك ، فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره ، ومنهم من ينص على الشيء بعينه ، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن . فليتفطن اللبيب لذلك والله الهادي .

وقال شعبة بن الحجاج وغيره « أقوال التابعين في الفروع ليست

---

(١) تقدم التعريف بهؤلاء الأئمة الثلاثة في ص ١٧ ـ ١٨ .

(٢) أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري أحد أئمة الهدى والسنة ، روى عن بعض الصحابة وأرسل عن بعضهم قال علي بن المديني : مرسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات صحاح ما أقل ما يسقط منها . وقال أبو زرعة :كل شيء قال الحسن « قال رسول الله ﷺ » وجدت له أصلا ملياً ، خلا أربعة أحاديث . وكان هو والحجاج أفصح مدنيين في العالم الإسلامي . وكان مع فصاحته وعلمه ودينه وزهده صداعاً بالحق ، شجاعاً في الله ، حكيماً في تحري المصلحة العامة للمسلمين . ولد لسنتين بقيتا من خلافة أمير المؤمنين عمر، وتوفي سنة ١١٠ هـ . وأبو عائشة مسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي إمام قدوة ، صلى وراء الصديق وروى عنه وعن عمر وعليٍ ومعاذ ، وأخذت عنه زوجته قمير وأبو وائل والشعبي . قال ابن معين : مسروق ثقة لا يسأل عن مثله توفي سنة ٦٣ هـ .

(٣) تقدم التعريف به في ص ٢٤ .

(٤) أبو العالية البراء اسمه زياد ، روى عن ابن عباس وابن عمر ، وروى عنه بديل ابن ميسرة وسعيد بن أبي عروبة . وثقة أبو زرعة . وله أحاديث في صحيحي البخاري ومسلم وسنن النسائي . وتوفي سنة ٩٠هـ . ولربيع بن خثيم الثوري الكوفي أخذ عن ابن مسعود وأبي أيوب عمرو بن ميمون . وأخذ عنه الشعبي وإبراهيم الثوري وأبو بردة الأشعري . قال له ابن مسعود : لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك توفي سنة ٦٤ هـ . وابن أنس هو حفص بن عبيد الله أنس الأنصاري . روى عن جابر وأبي هريرة أحاديثه في صحيحي البخاري ومسلم وسنن الترمذي والنسائي وابن ماجه وقتادة تقدم التعريف به في ص ٢١ والضحاك بن مزاحم الهلالي مولاهم الخراساني روى عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وعبد الله بن عمرو وزيد بن أرقم وأنس بن مالك . وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة . وقد اشتهر بالتفسير . توفي سنة ١٠٥ هـ .

حجة ، فكيف تكون حجة في التفسير » يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم . وهذا صحيح ، أما إذا أجتمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة ، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم ، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك .

[تفسير القرآن بمجرد الرأي]

فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام . حدثنا مؤمل حدثنا سفيان حدثنا عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ « من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار » .

حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ « من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار » . وبه إلى الترمذي قال حدثنا عبد بن حميد حدثني حبان بن هلال [1] قال حدثنا سهيل أخو حزام القطعي [2] قال حدثنا أبو عمران الجوني عن جندب قال : قال رسول الله ﷺ « من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ » قال الترمذي هذا حديث غريب ، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم . وهكذا روى بعض أهل العلم عن أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أنهم شددوا في أن يفسر القرآن بغير علم ، وأما الذي روي عن مجاهد وقتادة وغيرهما من أهل العلم أنهم فسروا القرآن فليس الظن بهم أنهم قالوا في

---

(١) في طبعة الشطي « حسان بن هلال » والتصحيح من تفسير الطبري (١ : ٢٧ بولاق) وحبان بن هلال الباهلي البصري الحافظ ممن أخذ عنهم عبد بن حميد .

(٢) هو سهيل بن أبي حزم مهران القطعي ، أخو حزام بن أبي حزم .

القرآن وفسروه بغير علم أو من قبل أنفسهم ، وقد روي عنهم ما يدل على ما قلنا أنهم لم يقولوا من قبل أنفسهم بغير علم ، فمن قال في القرآن برأيه فقد تكلف ما لا علم له به وسلك غير ما أمر به ، فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ لأنه لم يأت الأمر من بابه ، كمن حكم بين الناس عن جهل فهو في النار وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر ، لكن يكون أخف جرماً ممن أخطأ والله أعلم . وهكذا سمّى الله تعالى القذفة كاذبين فقال ﴿ فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ﴾ فالقاذف كاذب ولو كان قد قذف من زنى في نفس الأمر لأنه أخبر بما لا يحل له الإخبار به وتكلف مالا علم له به ، والله أعلم .

ولهذا تحرج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به ، كما روى شعبة عن سليمان عن عبد الله بن مرة عن أبي معمر قال : قال أبو بكر الصديق « أي أرض تقلني ، وأي سماء تظلني إذا قلت في كتاب الله ما لم أعلم » .[1] وقال أبو عبيد القاسم بن سلام : حدثنا محمود بن يزيد عن العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمي أن أبا بكر الصديق سئل عن قوله ﴿ وفاكهة وأَبًا ﴾ فقال « أي سماء تظلني وأيُّ أرض تقلني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم » [إسناده] منقطع [2] .

وقال أبو عبيد أيضاً حدثنا يزيد عن حميد عن أنس أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر ﴿ وفاكهة وأَبًا ﴾ فقال : هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأبُّ . ثم رجع إلى نفسه فقال « إنَّ هذا لهو التكلف يا عمر » .

---

(١) هذا الخبر بهذا الإسناد في تفسير الطبري (١ : ٢٧ بولاق)

(٢) لأن ابراهيم بن محمد بن طلحة التيمي ولد سنة ٣٦ هـ وتوفي سنة ١١٠ هـ ولم يلق أبا بكر .

وقال عبد بن حميد حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال : كنا عند عمر بن الخطاب وفي ظهر قميصه أربع رقاع فقرأ ﴿ وفاكهة وأباً ﴾ فقال : ما الأبُّ . ثم قال « إنَّ هذا لهو التكلف ، فما عليك أن لا تدريه » . وهذا كله محمول على أنهما رضي الله عنهما إنما أرادا استكشاف علم كيفية الأبِّ ، وإلا فكونه نبتاً من الأرض ، ظاهر لا يجهل لقوله تعالى ﴿ فأنبتنا فيها حباً وعنباً وقضباً ، وزيتوناً ونخلا ، وحدائق غُلبا ﴾ .

وقال ابن جرير : حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن [ابن أبي مليكة أن [1]] ابن عباس سئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها ، فأبى أن يقول فيها . إسناده صحيح .

وقال أبو عبيد : حدثنا إسمعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال : سأل رجل ابن عباس عن ﴿ يوم كان مقداره ألف سنة ﴾ فقال له ابن عباس فما ﴿ يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ﴾ فقال الرجل : إنما سألتك لتحدثني ، فقال ابن عباس « هما يومان ذكرهما الله في كتابه الله أعلم بهما » . فكره أن يقول في كتاب الله ما لا يعلم .

وقال ابن جرير [2] : حدثني يعقوب يعني [ابن] ابراهيم.حدثنا ابن علية عن مهدي بن ميمون عن الوليد بن مسلم قال جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله فسأله عن آية من القرآن فقال له« أحرج عليك إن كنت مسلماً لما قمت عني » أو قال « أن تجالسني » .

وقال مالك عن يحيى بن سعيد بن المسيب أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال « إنَّا لا نقول في القرآن شيئاً » .

---

(١) أكملنا النقص من تفسير الطبري (١ : ٢٩ بولاق)

(٢) في التفسير (١ : ٢٩ بولاق)

وقال الليث عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يتكلم إلا في المعلوم من القرآن .

وقال شعبة عن عمرو بن مرة قال سأل رجل سعيد بن المسيب عن آية من القرآن فقال : لا تسألني عن [آية من] القرآن ، وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه شيء منه يعني عكرمة[1] .

وقال [عبد الله] بن شوذب حدثني يزيد بن أبي يزيد قال كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحلال والحرام وكان أعلم الناس ، فاذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع [2] .

وقال ابن جرير [3] : حدثني أحمد قال : لقد أدركت فقهاء المدينة وإنهم ليعظمون القول في التفسير ، منهم سالم بن عبد الله والقاسم بن محمد وسعيد بن المسيب ونافع .

وقال أبو عبيد حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث عن هشام بن عروة قال : ما سمعت أبي تأول آية من كتاب الله قط .

وعن أيوب وابن عون وهشام الدستوائي عن محمد بن سيرين قال:سألت عُبيدة السلماني عن آية من القرآن فقال: ذهب الذين كانوا يعلمون فيما أنزل من القرآن ، فاتق الله وعليك بالسداد [4] .

وقال أبو عبيد حدثنا معاذ عن ابن عون عن عبيد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه قال : إذا حدثت عن الله فقف حتى تنظر ما قبله وما

---

(١) الخبر بإسناده في تفسير الطبري (١ : ٢٩ بولاق) والإكمال منه .

(٢) في التفسير للطبري (١ : ٢٩) ومنه التصحيح والإكمال .

(٣) اشتمل هذا الخبر على خبرين أوردهما الطبري في تفسيره (١ : ٢٩) .

(٤) اشتمل هذا الخبر على خبرين أوردهما الطبري في تفسيره (١ : ٢٩)

بعده . حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان أصحابنا يتقون التفسير ويهابونه .

وقال شعبة عن عبد الله بن أبي السفر قال : قال الشعبي : والله ما من آية إلا وقد سألت عنها ، ولكنها الرواية عن الله .

وقال أبو عبيد حدثنا هشيم أنبأنا عمر بن أبي زائدة عن الشعبي عن مسروق قال : اتقوا التفسير فإنما هو الرواية عن الله .

فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به ، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه .

ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير ، ولا منافاة ، لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه ، وهذا هو الواجب على كل أحدٍ ، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به فكذلك يجب القول فيما سئل عنه ممايعلمهلقوله تعالى : ﴿ لتبيننه للناس ولا تكتمونه ﴾ ، ولما جاء في الحديث المروي من طرق : « من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار » .

وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن بشار حدثنا مؤمل حدثنا سفيان عن أبي الزناد قال ابن عباس : « التفسير على أربعة أوجه : وجه تعرفه العرب من كلامها ، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسير يعلمه العلماء ، وتفسير لا يعلمه إلا الله » والله سبحانه وتعالى أعلم .

أقرب التفاسير إلى الكتاب والسنة

سئل شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية رحمه الله عن أي

التفاسير أقرب إلى الكتاب والسنة : الزمخشري ، أم القرطبي ، أم البغوي ، أم غير هؤلاء ؟

فأجاب تغمده الله برحمته ورضوانه :

الحمد لله . أما التفاسير التي في أيدي الناس فأصحها (تفسير محمد بن جرير الطبري) . فإنه يذكر مقالات السلف بالأسانيد الثابتة ، وليس فيه بدعة ، ولا ينقل عن المتهمين [1] كمقاتل بن بكير ، والكلبي .

والتفاسير غير المأثورة بالأسانيد كثيرة : كتفسير عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، ووكيع ، وابن أبي قتيبة ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه .

وأما التفاسير الثلاثة المسئول عنها فأسلمها من البدعة والأحاديث الضعيفة (البغوي) ، لكنه مختصر من (تفسير الثعلبي) وحذف منه الأحاديث الموضوعة ، والبدع التي فيه ، وحذف أشياء غير ذلك .

وأما (الواحدي) فإنه تلميذ الثعلبي ، وهو أخبر منه بالعربية ، لكن الثعلبي فيه سلامة من البدع ، وإن ذكرها تقليداً لغيره . وتفسيره وتفسير الواحدي البسيط والوسيط والوجيز فيها فوائد جليلة ، وفيها غث كثير من المنقولات الباطلة وغيرها .

وأما (الزمخشري) فتفسيره محشو بالبدعة ، وعلى طريقة المعتزلة من إنكار الصفات ، والرؤية ، والقول بخلق القرآن ، وأنكر أن الله مريد للكائنات ، وخالقٌ لأفعال العباد ، وغير ذلك من أصول المعتزلة .

---

(١) وازدانت المكتبة الإسلامية بعد كتابة شيخ الإسلام ابن تيمية لهذه الفتوى بتفسير تلميذه الحافظ (عماد الدين بن كثير) ، وهو كالمختصر لتفسير ابن جرير الطبري ، وأكثر اعتماده عليه ، فمن تعذر عليه اقتناء تفسير الطبري فقد يغنيه عنه تفسير ابن كثير ، فانه نقي من كل ما شاب غيره من تفاسير المتأخرين .

وأصولهم خمسة يسمونها : التوحيد ، والعدل ، والمنزلة بين المنزلتين ،وإنفاذ الوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . لكنّ معنى (التوحيد) عندهم يتضمن نفي الصفات ، ولهذا سمى ابن التومرت أصحابه الموحدين ، وهذا إنما هو إلحاد في أسماء الله وآياته .

ومعنى (العدل) عندهم يتضمن التكذيب بالقدر ، وهو خلق أفعال العباد ، وإرادة الكائنات ، والقدرة على شيء ، ومنهم من ينكر تقدم العلم والكتاب ، لكن هذا قول أئمتهم ، وهؤلاء منصب الزمخشري ، فإن مذهبه مذهب المغيرة بن علي وأبي هاشم وأتباعهم . ومذهب أبى الحسين ـ والمعتزلة الذين على طريقته ـ نوعان : مشايخية وخشبية .

وأما (المنزلة بين المنزلتين) فهي عندهم أن الفاسق لا يسمى مؤمناً بوجه من الوجوه ، كما لا يسمى كافراً ، فنزلوه بين منزلتين .

و(انفاذ الوعيد) عندهم معناه أن فساق الملة مخلدون في النار ، لا يخرجون منها بشفاعة ولا غير ذلك كما تقول الخوارج .

و (الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر) يتضمن عندهم جواز الخروج على الأئمة ، وقتالهم بالسيف .

وهذه الأصول حشا [بها الزمخشري] كتابه بعبارة لا يهتدي أكثر الناس اليها ، ولا لمقاصده فيها ، مع ما فيه من الأحاديث الموضوعة ، ومن قلة النقل عن الصحابة والتابعين .

و (تفسير القرطبي) خير منه بكثير ، وأقرب إلى طريقة أهل الكتاب والسنة ، وأبعد عن البدع . وإن كان كل من هذه الكتب لا بد أن يشتمل على ما ينقد ، لكن يجب العدل بينها ، وإعطاء كل ذي حق حقه .

و (تفسير ابن عطية) خير من تفسير الزمخشري ، وأصح نقلاً وبحثاً ، وأبعد عن البدع . وإن اشتمل على بعضها ، بل هو خيرٌ منه بكثير ، بل لعله أرجح هذه التفاسير ، لكن تفسير ابن جرير أصح من هذه كلها .

وثم تفاسير أخر كثيرة جداً ، كتفسير ابن الجوزي ، والماوردي .

جمع القراءات السبع

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن (جمع القراءات السبع) هل هو سنة أم بدعة ، وهل جمعت على عهد رسول الله ﷺ أم لا ، وهل لجامعها مزية ثواب على من قرأ برواية [واحدة] أم لا ؟

فأجاب رحمه الله :

الحمدلله ، أما نفس معرفة القراءة وحفظها فسنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول . فمعرفة القراءة التي كان النبي ﷺ يقرأ بها ، أو فقرهم على القراءة بها ، أو يأذن لهم وقد قرأوا بها ، سنة . والعارف في القراءات الحافظ لها له مزية على من لم يعرف ذلك ولا يعرف إلا قراءة واحدة .

وأما جمعها في الصلاة أو في التلاوة فهو بدعة مكروهة ، وأما جمعها لأجل الحفظ والدرس فهو من الاجتهاد الذي فعله طوائف في القراءة .

تمت بحمد الله ومنه

الفهرس

طبع هذا الكتاب على مطابع
دار مكتبة الحياة للطباعة والنشر
بيروت - شارع سوريا
تلفون ٢٣١٩٣٠ ص. ب ١٣٩٠